وما قام القوم الا زيد وكان الاولى ان يقول كما ان كلا من هذين التركيبين قوله مفيد الحصر اي على اصل القولين
من ان الاستثناء من النفي اثبات ومن الاثبات نفي واما على القول بان ما بعد الا مسكوت عنه فلا يكون واحد
من التركيبين مفيد الحصر كذا قرر شيخنا العدوي لكلام الشارح وقال الشيخ الملوي كان في كلام ناظر الجيش نقصا
لان قوله ومن ثم الخ لا يترتب على ما قبله وكانه قال واما في الكلام التام فالمقصود اثبات ما قبل الا لما بعدها
نحو ما قام القوم الا زيد ومن ثم الخ وعلى هذا فالمراد بهذا التركيب ما قام الا زيد قوله مع انما الاستثناء ايضا اي كما افادت
الحصر والضمير في انما لا كما قوله لان المذكور الخ علة لقوله مفيد الحصر قوله فان كان ما قبلها تاما اي سواء
كان موجبا كما في المثال الاول او منفيا كما في المثال الثالث قوله ولا يتعين الخ اي ولا فان كان غير تام كما في ما
قام الا زيد قوله حتى يحصل الاخراج منه حتى تعليلية اي لاجل ان يحصل الاخراج منه قوله وانما احوج لهذا
التقدير تصحيح المعنى كان الاولى ان يقول وانما احوج لهذا التقدير رعاية صورة الاستثناء لان الاصل في الاخراج
من شيء بعض وهذا المقدر ليس ملتفتا اليه في نفس الامر وانما الملتفت له ثبوت الحكم لما بعد الا فهذا الكلام وكان
الاحسن ان يحصل كما قلنا بان يقول وان كان غير تام وغير موجب تارة يلاحظ المستثنى منه المقدر فيجري
فيه ما جرى في التام غير الموجب وتارة لا يلاحظ ذلك المقدر وحينئذ يفيد الحصر اتفاقا قوله فتبين من هذا اه
من حيث قوله وانما احوج لذلك تصحيح المعنى اي المحوج للمقدر هو رعاية القاعدة في الامر انما تخرج شيئا
من شيء وليس منظورا اليه في نفس الامر بل المنظور له اثبات الحكم لما بعد الا وهو عين الحصر واما الاستثناء
وهو الاخراج من ذلك المقدر فهو غير مقصود قوله ولهذا اي ولكون الاستثناء غير مقصود قوله معمول
للعامل الخ ولم يجعل المعمول له المستثنى منه المقدر لما علمت انه غير ملتفت له وان كان يقدر رعاية
لصورة الاستثناء قوله من هذا التركيب اي وهو لا اله الا الله قوله امران ومما نفي الالوهية الخ فيه انه ان دل
دليل من صاحب الشرع على ما قاله من ان المقصود من الكلمة المشرفة الامران المذكوران اوثبت ذلك
بالاجماع فمسلم والا فلقائل ان يقول المقصود منها انما هو الامر الاول لان المقصود بها الرد على
عبدة الاصنام في ادعاء الوهيتها واما الامر الثاني فلم ينكروه ويؤيده تصريح النفي فيهما فان للتفرغ مزية
وذلك يؤذن بما هيته والا كان يكتفي بتصريح الاثبات بان يقال الله اله لا غيره قوله لعدم الاستثناء
اي الاستثناء الخالي عن افادة الحصر وذلك فيما عدا الخبرية والفاعلية فيصرف بالبدلية بل انما يعتد باد
نفي الالوهية عن غير الله فقط واما اثباتها لله فيعلم خلاف فقوله لا يتم اي لا يتعلق بايشا في انه نفي

على امر

على امر القولين في ان ما لو اعرضنا عن امر المطلوب اتفاقا قوله ليس الحكم بالنفي الذي هو الحصر المطلوب قوله
مسكوت عنه اي مسكوت عن حكمه فلا يحكم عليه بشيء فالكلام على حذف مضاف وسبب الخلاف هو الاخراج بالا هل
هو من المحكوم به كالقيام مثلا او من الحكم قال بالاول الجمهور وقال بالثاني الحنفية وعليه فيكون ما بعد الا
خارجا من حكم المتكلم فيكون مسكوتا عن حكمه مثلا الكلمة المشرفة فيها الحكم على ما ضاع بنفي وجود الالوهية
غيره تعالى ومن يقول بان الاستثناء من النفي اثبات يقول بثبوت الالوهية تعالى من الكلمة المشرفة
لان نقيض النفي الاثبات ومن يقول بثبوت الالوهية ما بعد الا لم يحكم عليه كان مسكوتا عنه بالنسبة
الى نقيض ما قبلها ويحتمل ان لا يحكم عليه قوله فكيف يكون الخ اي فلا يكون لا اله الا الله مفيد التوحيد
اي باتفاق لانه على القول بان الاستثناء من النفي لا يفيد الاثبات يصير ما بعد الا غير محكوم عليه بشيء في
البتة وقد اجمعوا على ان لا اله الا الله مفيدة للتوحيد الذي هو الالوهية لله ونفيها عما سواه والحاصل
انه على ان الاستثناء يلزم ان يكون في افادة لا اله الا الله التوحيد خلاف والحال انه مجمع على افادتها
للتوحيد والجواب ان يجعل الاستثناء مفرغا وما بعد الا خبرا كما جعله ناظر الجيش قوله قلت وفيه نظر
من تقرر ان الا في لا اله الا الله ان جعلت لمحض الاستثناء فلا يكون الكلام مفيدا للمطلوب وهو اثبات الالوهية
لله ونفيها عن غيره سواء نصبنا او ابدلنا الا على قول من يقول ان الاستثناء من النفي اثبات لا على قول من
يقول ان ما بعد الا مسكوت عنه ومع ذلك تكون لا اله الا الله مفيدة للتوحيد اتفاقا والحال انها مفيدة التوحيد
اجماعا وحاصل هذا النظر انه ما ذكره من ان لا اله الا الله لا تفيد الحصر المطلوب الا على احد القولين هذا بالنظر
للغة واما بالنظر للعرف فهي مفيدة للحصر اتفاقا ولا يلزم من عدم دلالتها على التوحيد لغة عدم دلالتها
عليه في عرف الشرع على انه لا يحتاج للحصر لان اثبات الالوهية لله امر مسلم لا نزاع فيه ولا يحتاج لافادة
الكلمة المشرفة له قوله بحسب دلالة العرف اي فالعرف تعلق عما من معنا هذا النفي الذي هو نفي الالوهية
عن غيره تعالى لمعنى اخر وهو الاثبات والنفي معا وهذا البحث للرماني في كلام ناظر الجيش قوله وانما كفر
من كفر اي من المشركين وقوله بزيادة اله اي بجوزهم التعدد في حقيقة الاله وانه لا يمتنع ان يوجد منها افراد
قوله فبقي ما عداه منفيا وقوله هو المحتاج اليه خبر قوله وبه اي بنفي ما عداه تعالى المضموم لثبوت
الالوهية له كان الكلام عند جميع العقلاء يحصل التوحيد وفي قوله جميع العقلاء تعريض بالمعطلة الذين
يعطلون المصنوع عن الصانع وانهم كالمجانين لمخالفتهم لدلالة العقلية لانه لو وجد الممكن لنفسه بدون صانع

ثبوت

Copyright © King Saud University

جامعة الملك سعود